

(أسئلة استرشادية لمادة القانون الدولي العام)

- ضع إشارة صح أو خطأ أمام العبارات التالية :

- 1- المعاهدة الدولية ليس بالضرورة أن تكون مكتوبة () .
- 2- يمكن للمعاهدة الدولية أن تكون بين الدول والشركات العملاقة () .
- 3- محكمة العدل الدولية تعتبر الاتفاقيات التي تتم بين دولة وبين إحدى الشركات الأجنبية أو أحد رعايا الدول الأجنبية من قبيل المعاهدات الدولية () .
- 4- الأصل العام أنه ليس للمقاطعات أو الولايات في الدولة الفيدرالية إبرام المعاهدات الدولية () .
- 5- دستور الدولة الفيدرالية هو الذي يبين مدى تمتع الولايات أو المقاطعات بأهلية الدخول طرفاً في تصرفات دولية () .
- 6- دستور الولايات المتحدة الأمريكية مثلاً يسمح للولايات الداخلة في الاتحاد الفيدرالي بإبرام المعاهدات الدولية بكل حرية () .
- 7- دستور الاتحاد السويسري نص على عدم أهلية المقاطعات السويسرية لإبرام المعاهدات الدولية () .
- 8- دستور الاتحاد السوفياتي سابقاً وقبل انهياره كان ينص على منح اثنين من جمهورياته وهما أوكرانيا وروسيا البيضاء أهلية إبرام المعاهدات الدولية () .
- 9- أشخاص القانون الدولي التي تمتلك مقدرة إبرام المعاهدات الدولية قد تكون دولاً وقد تكون أشخاصاً دولية أخرى مثل المنظمات الدولية () .
- 10- حكم محكمة العدل الدولية الشهير عام 1949 بشأن الأضرار التي تلحق بالعاملين بالأمم المتحدة هو الذي أعطى للمنظمات الدولية أهلية إبرام المعاهدات الدولية () .
- 11- معاهدة فيينا قصرت نطاق تطبيقها على المعاهدات التي تعقد بين الدول وفقاً لما جاء في مادته الأولى () .
- 12- معاهدة فيينا اعتبرت المعاهدة اتفاق دولي بعقد بين دولتين أو أكثر كتابة وتخضع للقانون الدولي سواء تم في وثيقة واحدة أو أكثر و أياً كانت التسمية () .

- 13- الدستور الأمريكي يساوي في الإجراء بين المعاهدة والاتفاق الدولي () .
- 14- لم تشترط معاهدة فينيا صياغة المعاهدة الدولية في وثيقة مكتوبة () .
- 15- موضوع الاتفاق يفرض خضوعه لأحكام القانون الدولي بغض النظر عن إرادة أطرافه () .
- 16- رؤساء الدول و رؤساء الحكومات ووزراء الخارجية لهم سلطات كاملة دون الحاجة إلى إثبات فيما يتعلق بكل التصرفات الخارجية بإبرام المعاهدة () .
- 17- رؤساء البعثات الدبلوماسية يمكنهم تمثيل دولهم في المعاهدات التي تبرمها دولتهم على الدول المعتمدين لديها () .
- 18- المندوبون المعتمدون لدى مؤتمر دولي أو منتظم دولي أو أحد أجهزته يمكن أن يمثلوا دولهم بالنسبة للمعاهدة أو الاتفاقية بالمؤتمر الدولي وذلك المنتظم أو أجهزته () .
- 19- المفاوضات على المعاهدة هي أول مرحلة تمهيدية للمعاهدة أو الاتفاقية الدولية () .
- 20- معاهدة فينيا قررت في مادتها التاسعة أن مبدأ الإجماع هو الأصل في إقرار المعاهدات الدولية () .
- 21- إقرار المعاهدة عن طريق التصويت يتطلب إقرارها من جانب ثلثي الأعضاء إلا إذا اتفقت الأغلبية على نصاب آخر () .
- 22- الأصل أن يتم التوقيع بأسماء ممثلي الدول كاملة على أن العمل الدبلوماسي قدم لنا أسلوب التوقيع بالأحرف الأولى () .
- 23- التوقيع بالأحرف الأولى يُعد ملزماً للدول بالتوقيع النهائي على مشروع المعاهدة () .
- 24- التصديق يُعد إجراء وطنياً بحثاً يتم وفق قواعد القانون الوطن في كل الدولة () .
- 25- التصديق لا يُعد سلطة تقديرية للدولة () .
- 26- لا مسؤولية على الدولة الممتنعة عن التصديق () .
- 27- عندما يعمد رئيس الدولة إلى التصديق على المعاهدة دون الرجوع مسبقاً إلى السلطة التشريعية قيد التصديق

أ- باطلاً

ب- مخالفاً للقانون

ج- مشكوكاً أو ضعيفاً

د - ناقصاً

- 28- الرغبة في البقاء على المعاهدات السرية كان وراء وضع نظام تسهيل ونشر المعاهدات والاتفاقيات الدولية بالأمم المتحدة () .
- 29- لا يمكن لدولة ما طرفاً في نزاع معروض أمام محكمة العدل الدولية أن تتمسك بأحكام معاهدة ما لم تكن هذه المعاهدة مسجلة ومنشورة بواسطة الأمم المتحدة () .
- 30- معاهدة فينبا اعتنقت الرأي الغالب في الفقه الدولي بتطويع النظرية العامة لعيوب الرضا لتتلاءم مع المعاهدات الدولية () .
- 31- الغلط يُعد عيباً من عيوب الرضا في المعاهدات الدولية إذا انصرف إلى عنصر جوهري من عناصر المعاهدة () .
- 32- الدولة لا يمكن أن تطالب ببطلان المعاهدة إذا كانت أسهمت بسلوكها في وجود الغلط () .
- 33- الدولة لا يمكن أن تطالب ببطلان المعاهدة إذا كان يمكنها أن تتدارك هذا الغلط بعد وقوعه أو كان تم تنبيهها إلى إمكانية وقوعها في الغلط () .
- 34- معاهدة فينبا الفيصل في المعاهدات الدولية اعتبرت الغلط الجوهري هو الذي يؤدي إلى بطلان المعاهدة () .
- 35- إبطال المعاهدة بسبب الغلط الجوهري مربوط بحسن النية للدولة () .
- 36- إذا كان الغلط متعلقاً بواقعة أو حالة توهمت الدولة وجودها عند إبرام المعاهدة وكانت سبباً أساسياً في رضاها فإنه يجوز للدولة الاستناد إلى هذا الغلط لإبطال المعاهدة () .
- 37- الغلط يُعد من الأمور النادرة الحدوث في الواقع العملي الدولي () .
- 38- التدليس أو الغش يُعد فرضاً نظرياً يستحيل حدوثه في عصرنا () .
- 39- التدليس في العلاقات الدولية يرجع إلى أوائل العهود الاستعمارية حيث كانت تقدم بعض الدول الأوروبية الاستعمارية خرائط مزورة إلى رؤساء القبائل توصلها تسويات إقليمية معينة عن طريق المعاهدات () .
- 40- معاهدة فينبا اعتبرت في مادتها 49 التدليس سبب يجيز للدولة المتضررة المطالبة بإبطال المعاهدة نتيجة التدليس () .

- 41- معاهدة فيينا في مادتها 50 اعتبرت الإفساد المباشر وغير المباشر لإرادة ممثل الدولة عن طريق دولة متفاوضة أخرى يجوز للدولة أن تستند إلى هذا الإفساد لإبطال المعاهدة ().
- 42- إفساد إرادة ممثل الدولة يكون بالإغراء الذي يؤثر على إرادته ().
- 43- أعمال المجاملات لا تعني إفساد لإرادة ممثل الدولة ().
- 44- الإغراءات التي تقدم إلى ممثل الدولة إفساد لإرادته وجب ان تكون من الدولة أو الدول التي اشتركت في المفاوضات على المعاهدة ().
- 45- الإغراء يمكن أن يكون بشكل مباشر أو غير مباشر ().
- 46- الإكراه الواقع ممثل الدولة أو على الدولة ذاتها يبطل المعاهدة ().
- 47- الإكراه الذي يقع على ممثل الدولة يبطل المعاهدة بطلاناً مطلقاً ().
- 48- من الأمثلة التاريخية الإكراه الذي وقع من السلطات الألمانية النازية على رئيس جمهورية تشيكوسلوفاكيا ووزير خارجيته للتوقيع على معاهدة 1939 والمتعلقة ببسط الحماية الألمانية على إقليم بوهيميا وموارينا ().
- 49- تعتبر المعاهدة الدولية باطلة بطلاناً مطلقاً إذا تعارض موضوعها مع قاعدة أمر من قواعد القانون الدولي العامة ().
- 50- معاهدة فيينا للمعاهدات الدولية لم تعتنق مبدأ عدم رجعية المعاهدات الدولية ().
- 51- اكتب في مالا يتجاوز خمسة أسطر عن المبادئ الواجب إتباعها عند تفسير المعاهدات الدولية؟
- 52- اكتب في مالا يتجاوز ثلاثة أسطر عن المقصود بشرط الدولة الأولى بالرعاية؟
- 53- اكتب سطرين عن المقصود بالنطاق الإقليمي لتطبيق المعاهدات الدولية ؟
- 54- اكتب فيما لا يتجاوز خمسة أسطر عن النصوص الصريحة المتعلقة بالقضاء المعاهدات الدولية؟
- 55- اكتب في سطرين متى يكون الإضلال مبرراً لفسخ المعاهدة أو إيقاف العمل بها ؟
- 56- اذكر في ثلاثة اسطر شروط الاعتذار بالتغير الجوهري في الظروف التي كانت سائدة عند إبرام المعاهدة كسبب لإنهاء المعاهدة أو الانسحاب منها ؟

- 57- اكتب في سطرين عن المعاهدات التي لا تخضع للمادة 62 من معاهدة فيينا ؟
- 58- اكتب فيما لا يتجاوز ثلاث أسطر عن الدور الذي تلعبه المعاهدات الدولية في مادة العرف الدولي ؟
- 59- اذكر الشروط الواجب توافرها لتمتع المنظمات الدولية بالشخصية القانونية ؟
- 60- اكتب فيما لا يتجاوز خمسة أسطر عن رأي محكمة العدل الدولية في قضية تعويض الأمم المتحدة؟
- 61- اذكر فيما لا يتجاوز خمسة أسطر عن الحصانات المقررة للمنظمات الدولية ؟
- 62- ما هي مزايا وحصانات ممثلي الأعضاء وموظفي المنظمات الدولية ؟
- 63- ما المقصود بالأهلية القانونية وأهلية إبرام المعاهدات للمنظمات الدولية؟
- 64- ما تعني المسؤولية الدولية في حق المنظمة الدولية ؟
- 65- اكتب مذكرة مختصرة عن مبدأ تحريم استخدام القوة أو التهديد بها ؟
- 66- اكتب مذكرة مختصرة عن مبدأ المنازعات الدولية بالطرق السلمية ؟
- 67- اكتب مذكرة مختصرة عن مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية أو الخارجية للدول الأخرى؟
- 68- اكتب مذكرة مختصرة عن مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها ؟
- 69- اكتب مذكرة مختصرة عن مبدأ احترام المساواة في السيادة بين الدول؟
- 70- اكتب مذكرة مختصرة عن مبدأ التعاون فيما بين الدول ومبدأ مراعاة حسن النية ؟
- 71- اكتب مذكرة مختصرة عن محكمة العدل الدولية ؟
- 72- اكتب مذكرة مختصرة عن محكمة الجنايات الدولية؟
- 73- اكتب في خمسة أسطر عن الفرق بين محكمة العدل الدولية ومحكمة الجنايات الدولية من حيث النشأة والاختصاص والتبعية والعضوية؟
- 74- ما هي الشروط الواجب توافرها لوصف العمل بالقرصنة ؟
- 75- اكتب مذكرة مختصرة عن الإصلاحات بالأمم المتحدة وخاصة ما يتصل بمشروع توسيع عدد الأعضاء الدائمين بمجلس الأمن؟

76- هل تنطبق شروط القرصنة على ما حدث لأسطول الحرية الذي حاول كسر الحصار على غزة؟

- حدد الإجابة الصحيحة بوضع إشارة صح أمامها وترك الإجابة الأخرى كما هي :

77- يوصف العمل بالقرصنة متى حدث في :

أ- المياه الإقليمية .

ب- المياه الدولية .

ج- قريباً من شواطئ الدولة.

د- في كل الحالات.

78- تُعد المحكمة الجنائية الدولية هيئة :

أ- تابعة للأمم المتحدة.

ب- مستقلة عن الأمم المتحدة.

ج- لها نفس نظام محكمة العدل الدولية.

79- من الذين يُوكَل إليهم التوقيع بالأحرف الأولى على المعاهدات الدولية سفراء الدول :

أ- المكلفين من دولهم بالخصوص.

ب- الذين يحملون تفويضاً من دولهم بالتوقيع بالأحرف الأولى .

ج- المعتمدين لدى الدولة التي توقيع المعاهدة بها.

80- مندوبو الدول لدى المنظمات الدولية كثيراً ما يتولون التوقيع على المعاهدات الدولية بالمنظمات الدولية وذلك :

أ- بحكم عملهم داخل هذه المنظمة.

ب- بتكليف من دولهم .

ج- بحكم العرف القانون الدولي .

81- أحكام محكمة العدل الدولية هي أحكام :

أ- قابلة للطعن فيها أمام الأمم المتحدة .

ب- قابلة للطعن فيها أمام مجلس الأمن.

ج- باتة ونهائية.

د- يمكن للدول المتضررة الطعن أمام نفس المحكمة.

82- البطلان المطلق في المعاهدات الدولية يعني :

أ- حق الدولة المتضررة في المطالبة ببطلان المعاهدة نهائياً .

ب- حق كل الدول والمنظمات الدولية في المطالبة ببطلان المعاهدة .

ج- حق محكمة العدل الدولية في إبطال المعاهدة دون الرجوع للدولة المتضررة .

83- البطلان المطلق في المعاهدات الدولية :

أ- يمكن تصحيحه إذا رغبت الدولة المتضررة في ذلك .

ب- لا يمكن تصحيحه نهائياً .

ج- إذا وافقت الدول الأخرى ومحكمة العدل الدولية يمكن تصحيحه .

د- يمكن تصحيحه بعرضه على مجلس الأمن لاتخاذ قرار بالخصوص .

84- البطلان النسبي في المعاهدات الدولية :

أ- حق كل الدول الشريكة في المعاهدة الدولية في المطالبة ببطلان المعاهدة .

ب- حق المنظمات الدولية فقط في المطالبة بإبطال المعاهدة .

ج- حق الدولة المتضررة فقط في المطالبة ببطلان المعاهدة بشروط .

د- بطلان المعاهدة بشكل تلقائي ومباشر.

85- البطلان النسبي في المعاهدات الدولية :

أ- يمكن تصحيحه من طرف الدولة .

ب- لا يمكن تصحيحه إطلاقاً .

د- يمكن تصحيحه فقط من محكمة العدل الدولية والمنظمات الدولية الأخرى .

86- سحبت إسرائيل توقيعها على قانون المحكمة الجنائية الدولية وأعلنت أنها لا ترغب

بالعضوية بعد الآن وهو ما يعني هروبها من تنفيذ أي التزامات تجاه المحكمة وهذا نتيجة :

أ- الجرائم التي ارتكبتها وترتكبها في الأراضي المحتلة مما يعرض ضباطها وجنودها للمحاكمة.

ب- عدم الرغبة في تسديد الأقساط المالية الواجب عليه .

ج- لاعتراضها على اختصاصات المحكمة الزماني .

87- من الوسائل السلمية لحل المنازعات الدولية :

أ- المسيرات والمظاهرات السلمية التي تحركها الدولة .

ب- الضغط الدبلوماسي للدولة بغية إحراج الدولة الأخرى .

ج- التحقيق .

د- استخدام الإعلام .

88- من أكثر الوسائل المتبعة لحل المنازعات الدولية بالطرق السلمية هو عرض النزاع على :

أ- الدول الكبرى لدورها في الواقع الدولي .

ب- الدول المجاورة لأهمية الموضوع .

ج- المنظمات الدولية سواء كانت عالمية أو إقليمية .

د- الدول الصديقة للطرفين .

89- ذكر ميثاق الأمم المتحدة في مواضع متعددة مبدأ مساواة الدول في السيادة وهو ما يعني :

أ- الدول متساوية على المستوى القانوني .

ب- الدول متساوية في المراكز القانونية .

ج- الدول متساوية أمام القانون أي في نظر القانون الدولي .

90- قرار الجمعية العامة الصادر في 14 ديسمبر 1960 الخاص بمنح الاستقلال للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والشعوب المستعمرة يعتبر :

أ- نقطة التحول في تاريخ مبدأ تقرير المصير .

ب- كان له تأثير إعلامي فقط .

ج- دول العالم الثالث لم ترحب بها لأنها لم تحصل على ما تريده .

91- مبدأ مراعاة حسن النية في التعاون بين الدول مبدأ .:

أ- يهتم المنظمات الدولية .

ب- أكثر لزوماً للمجتمعات الأخرى .

ج- يهتم المجتمعات الوطنية .

د- أكثر لزوماً للمجتمع الدولي .

92- في فترة تاريخية سابقاً امتنع الاتحاد السوفياتي (سابقاً) عن حضور جلسات مجلس الأمن لمدة معينة احتجاجاً على عدم تمكين مبعوثي حكومة الصين الشعبية من تمثيل بلدهم ، واعتبر مجلس الأمن آنذاك تصرف الاتحاد السوفياتي بأنه :

أ- مخالف للقوانين الدولية .

ب- مخالف لما تعارف عليه العرف الدولي.

ج- مخالف لمبدأ حسن النية.

د- مخالف لمواثيق منظمة الأمم المتحدة ومجلس الأمن.

93- اذكر في ثلاثة أسطر عن خصائص مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول؟

94- ما المقصود بالتدخل الاقتصادي؟

95- اكتب مذكرة مختصرة عن الحكم الذاتي؟

96- اكتب مذكرة مختصرة عن صور التدخل؟

97- اكتب مذكرة مختصرة عن التدخل المشروع في القانون الدولي المعاصر؟

98- ما علاقة مبادئ الرئيس الأمريكي (ويلسون) بمبدأ حق تقرير المصير وسبب ذلك؟

99- ما المقصود بالاستعمال المشروع للقوة في العلاقات الدولية؟

100- ما المقصود بحق الدفاع الشرعي الوقائي وكيف تحوطت الأمم المتحدة من مبادرة أي دولة إلي استخدام القوة بالشكل المنوه عنه؟